

Distr.: General
23 August 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والسبعون

البند 71 (ب) من جدول الأعمال المؤقت**

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان،
بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق
الإنسان والحريات الأساسية

الأخطار التي تهدد حرية التعبير على الصعيد العالمي من جراء النزاع في غزة

مذكرة من الأمين العام***

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة تقرير المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية
الحق في حرية الرأي والتعبير، أيرين خان، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 4/43.

* أعيد إصدار هذه الوثيقة لأسباب فنية في 18 تشرين الأول/أكتوبر 2024.

** A/79/150.

*** قُدم هذا التقرير بعد انقضاء الموعد النهائي بغية تضمينه أحدث المستجدات.



الرجاء إعادة استعمال الورق



تقرير المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، أيرين خان

موجز

في هذا التقرير، تبحث المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير أثر النزاع في غزة على حرية التعبير على الصعيد العالمي. كما تسلط الضوء على الاعتداءات على الصحفيين والقيود المفروضة على وسائل الإعلام، مما يهدد الوصول إلى المعلومات حول النزاع على الصعيد العالمي؛ وقمع الاحتجاجات والمعارضة وتقويض الحريات الأكاديمية والفنية في بيئة سياسية مستقطبة؛ والقيود المفروضة على التعبير السياسي المشروع باسم مكافحة الإرهاب ومعاداة السامية. وتقيّم المقررة الخاصة مدى امتثال الدول وشركات وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من الجهات الفاعلة الخاصة للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، على شبكة الإنترنت وخارجها، ويخلص إلى وجود نمط واسع من القيود غير القانونية والتمييزية وغير المتناسبة على الدفاع عن حقوق الشعب الفلسطيني. وإذ تشدد المقررة الخاصة على أهمية حرية الرأي والتعبير - التي يتمتع بها الجميع على قدم المساواة - كأداة لا تقدر بثمن لمكافحة الكراهية وتشجيع الاحترام المتبادل والحوار، فإنها تدعو الدول وشركات وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من الجهات الفاعلة الخاصة إلى رفض المعايير المزدوجة بشأن حقوق الإنسان وتقديم توصيات ملموسة لها لدعم الحق في حرية الرأي والتعبير للجميع على قدم المساواة.

أولا - مقدمة

- 1 - لقد تسبب النزاع الدائر في غزة في أزمة عالمية في ما يتعلق بحرية التعبير. ونادراً ما شهدنا نزاعاً يتحدى حرية الرأي والتعبير بهذا القدر من الاتساع والامتداد خارج حدوده. وتشكل الطبيعة العالمية والخطيرة لهذه التحديات موضوع هذا التقرير.
- 2 - لقد أثار الهجوم الذي شنته حماس على إسرائيل في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023، وقوة الرد العسكري الإسرائيلي، والمستوى المثير للقلق من الخسائر في صفوف المدنيين في غزة، وخاصة الأطفال والنساء، والدمار الهائل الذي لحق بالبنية التحتية، والكارثة الإنسانية التي تدفع السكان إلى حافة المجاعة، غضب الناس في جميع أنحاء العالم. ويشهد الرأي العام استقطاباً حاداً بين مؤيد ومعارض للحقوق الفلسطينية وما تقوم به إسرائيل. وكذلك الأمر بالنسبة لمواقف الدول والجهات الفاعلة الخاصة، التي تتشكل من خلال فهمها المختلف لتاريخ المنطقة المشحون والوضع في الأرض الفلسطينية المحتلة والعملية العسكرية الإسرائيلية في غزة وتبعاً لمصالحها الوطنية.
- 3 - وأضحى الحق في حرية الرأي والتعبير في مهبط الريح نتيجة لهذا الوضع الصعب. وقد أدى المستوى غير المسبوق الذي بلغته وتيرة قتل الصحفيين والهجمات على البنية التحتية لوسائل الإعلام والقيود المفروضة على وسائل الإعلام الأجنبية إلى جعل التغطية الإعلامية صعبة وخطيرة، مما أثر على حق الناس في غزة في الحصول على المعلومات وكذلك حق الجمهور في ذلك في جميع أنحاء العالم. وأدت منصات وسائل التواصل الاجتماعي دوراً مهماً باعتبارها الوسيلة الرئيسية لنقل المعلومات من وإلى السكان المحاصرين، ولكنها كانت أيضاً بمثابة ناقل رئيسي للمعلومات المضللة وخطاب الكراهية، وزرع بذور الكراهية والعنف والخوف وانعدام الثقة بين المجتمعات المحلية والبلدان وداخلها.
- 4 - وتصاعدت معاداة السامية وكراهية الإسلام والعنصرية ضد الفلسطينيين على شبكة الإنترنت وخارجها منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر. إن الالتباس بشأن ما يشكل معاداة للسامية، والقوانين الوطنية الرديئة الصياغة والسيئة التنفيذ، والسياسات والممارسات غير الشفافة لمنصات التواصل الاجتماعي، والمصالح السياسية الخاصة كلها أمور تضافرت لتعقيد مهمة مكافحة خطاب الكراهية ولتقيضها واستخدامها كسلاح.
- 5 - وقد اندلعت مظاهرات واسعة النطاق في جميع أنحاء العالم تضامناً مع الشعب الفلسطيني ومناهضة للإبادة الجماعية والاحتلال. وعلى الرغم من سلمية الاحتجاجات والمعارضة إلى حد كبير، إلا أنها قُمت بقسوة في العديد من البلدان. وقد أدت بعض الجهات الفاعلة الخاصة، مثل الجامعات والمؤسسات الثقافية والجهات الممولة، بل وحتى وسائل الإعلام، دوراً مثيراً للقلق حيث قامت بترهيب وعزل وإسكات الأصوات المخالفة لآرائها.
- 6 - وتبيّن للمقررة الخاصة وجود ثلاثة تحديات مختلفة أمام حرية الرأي والتعبير ناجمة عن النزاع في غزة بشكل مباشر وغير مباشر: أولاً، الهجمات على الصحفيين ووسائل الإعلام، مما يعرض الوصول إلى المعلومات حول النزاع على الصعيد العالمي للخطر؛ وثانياً، قمع الأصوات والآراء الفلسطينية بطريقة تمييزية وغير متناسبة، مما يقوض الحرية الأكاديمية والفنية وحرية التعبير بشكل عام؛ وثالثاً، طمس الحد الفاصل بين الخطاب المشمول بالحماية والخطاب المحظور. وما من جديد في أي من هذه التحديات، ولكنها أضحى أكثر حدة خلال العام الماضي.

- 7 - وتخصص المقررة الخاصة ممارسات الدول ووسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من الجهات الفاعلة الخاصة فيما يتعلق بهذه التحديات الثلاثة، ويحلل مدى توافقها مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، وحيثما ينطبق ذلك، مع القانون الإنساني. وفي حين يتطرق التقرير إلى الوضع في الأرض الفلسطينية المحتلة، فإن النطاق الجغرافي والمواضيعي للتقرير نطاق عالمي بما يتماشى مع ولاية المقررة الخاصة.
- 8 - وتستند المقررة الخاصة إلى المشاورات والتقارير الخطية المقدمة من أصحاب المصلحة والبحوث المكتوبة. وتشكر المقررة الخاصة جميع الذين قدموا إسهامات في هذا التقرير⁽¹⁾.

ثانياً - المعايير القانونية الدولية

- 9 - يقع في صميم جميع حقوق الإنسان الحق في عدم التمييز⁽²⁾. ولهذا الحق أثران مهمان على الحق في حرية الرأي والتعبير. أولاً، لكل شخص الحق في ممارسة حرية الرأي والتعبير على قدم المساواة مع الآخرين. ثانياً، إن المساواة في التمتع بحرية التعبير لا تعني أنه يمكن استخدامها كرخصة للتحريض على التمييز والعداء والعنف ضد الآخرين.
- 10 - وتكفل حرية الرأي والتعبير، المنصوص عليها في المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، فضلاً عن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والصكوك الإقليمية الرئيسية، الحق في اعتناق آراء دون مضايقة، والتماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها، سواء كانت صحيحة أو خاطئة، مسيئة أو مستنيرة، بغض النظر عن الحدود وعن اختيار وسائط الإعلام. وهي تحمي، في جملة أمور أخرى، حرية الإعلام؛ والخطاب المتعلق بالشؤون السياسية والعامّة؛ وانتقاد المسؤولين الحكوميين أو السياسات أو المؤسسات الحكومية؛ والخطاب الفكري؛ والدفاع عن حقوق الإنسان؛ والتعبير الثقافي والفني⁽³⁾. وهذه القضايا ذات صلة بالتحديات التي يناقشها هذا التقرير.
- 11 - ويجوز تقييد حرية التعبير وفقاً للمادة 19(3) من العهد. ويجب أن يكون التقييد منصوصاً عليه في القانون بشكل دقيق وعلني، وهو لا يعطي السلطات سلطة تقديرية لا مبرر لها، ويجب أن يكون ضرورياً لتحقيق الهدف المشروع المتمثل في ضمان احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم، أو حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة. ويتضمن مبدأ الضرورة مفهوم التناسب واستخدام أقل الوسائل تقييداً لتحقيق الهدف المزعوم⁽⁴⁾. ونظراً للدور الأساسي الذي يؤديه هذا الحق في تمكين الناس وجعلهم قادرين على ممارسة حقوقهم الأخرى، فإن أي تقييد يجب أن يُفسر تفسيراً ضيقاً ويجب ألا يمس الحق نفسه.
- 12 - وينص القانون الدولي لحقوق الإنسان، الذي وُلد في أعقاب محرقة اليهود، على معايير واضحة للتصدي لخطاب الكراهية. وعلى الرغم من أن القانون الدولي لا يستخدم مصطلح "خطاب الكراهية"، إلا أنه بموجب المادة 20 (2) من العهد الدولي يجب على الدول أن تحظر بالقانون "أية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف". ولا تكفي الدعوة إلى الكراهية

(1) التقارير الخطية متاحة على الرابط التالي: www.ohchr.org/en/calls-for-input/2024/call-submissions-thematic-report-special-rapporteur-freedom-expression

(2) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 34 (2011) بشأن حرية الرأي والتعبير، الفقرة 26.

(3) المرجع نفسه، الفقرة 11.

(4) المرجع نفسه، الفقرة 22.

في حد ذاتها لتبرير الحظر، بل يجب أن ترقى إلى مستوى التحريض الذي من المحتمل أن يؤدي إلى التمييز والعداء والعنف.

13 - وتوفر خطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف توجيهات قيمة بشأن العوامل التي ينبغي أخذها في الاعتبار عند تقييم مدى ملاءمة حظر التعبير وتجريمه. وتشمل هذه المعايير السياق الاجتماعي، وصفة المتكلم وقصده، ومضمون الخطاب وشكله، وطبيعة الجمهور، والمدى الذي يبلغ الاتصال ومدى وشاكة وقوع الضرر. وتتطلب هذه المعايير بطبيعتها تحليلاً سياقياً لكل حالة على حدة بدلاً من فرض حظر كلي، سواء تعلق الأمر بمعاداة السامية أو كراهية الإسلام أو غير ذلك من أشكال خطاب الكراهية.

14 - ويُحظر التحريض على التمييز والعداء والعنف على أساس العرق أيضاً بموجب المادة 4 (أ) من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. ويلزم إجراء تحليل سياق، على غرار خطة عمل الرباط، لتحديد أشكال التعبير العنصري التي يجب أن يعاقب عليها القانون.

15 - ويضع القانون الجنائي الدولي قيوداً مهماً على حرية التعبير. ويعتبر التحريض المباشر والعلني على الإبادة الجماعية جريمة دولية⁽⁵⁾. ويجب أن يكون هذا الخطاب مقصوداً ومفهوماً ومعلنًا على أنه دعوة لارتكاب إبادة جماعية؛ ويكتسي السياق والمحتوى والمتحدث أهمية بالغة في تحديد المسؤولية⁽⁶⁾.

ثالثاً - صحفيون يتعرضون لإطلاق النار

16 - يتيح الحق في حرية الرأي والتعبير الأساس القانوني الدولي لعمل وسائل الإعلام الإخبارية من دون رقابة ولا عراقيل وحق الصحفيين في العمل بأمان ومن دون خوف. وينطبق القانون الدولي الإنساني أيضاً على سلامة الصحفيين في الأرض الفلسطينية المحتلة.

ألف - الأرض الفلسطينية المحتلة

17 - هناك قلق بالغ من أن نمط القتل والاحتجاز التعسفي للصحفيين وتدمير المرافق والمعدات الصحفية في غزة يشير إلى استراتيجية متعمدة من قبل الجيش الإسرائيلي لإسكات مُعدّي التقارير الصحفية الناقدة وعرقلة توثيق الجرائم الدولية المحتملة⁽⁷⁾.

18 - وبموجب القانون الدولي الإنساني، يتمتع الصحفيون بالحماية كمدنيين. ويشكل القتل العمد لأي صحفي جريمة حرب⁽⁸⁾. ولا يجوز أن يصبح الصحفيون هدفاً عسكرياً مشروعاً إلا إذا شاركوا بشكل مباشر في الأعمال العدائية أو حرضوا على ارتكاب جرائم حرب أو جرائم دولية أخرى. وعلى الرغم من الادعاءات

(5) اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، المادة الثالثة (ج)؛ ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادة 25 (3) (هـ).

(6) A/HRC/55/73، الفقرات 50 إلى 52.

(7) International Court of Justice, application instituting proceedings, *South Africa v. Israel*, 29 December 2023, para. 119.

(8) البروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف المؤرخة 12 آب/أغسطس 1949، المادتان 51-3 و 79-2.

الإسرائيلية في وسائل الإعلام حول مشاركة بعض الصحفيين في الأعمال العدائية، إلا أنه لم تثبت أي من هذه الادعاءات.

19 - وفي 13 آب/أغسطس 2024، كان قد قُتل 113 من الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام الفلسطينية وأصيب العديد منهم، وهو ما يجعل العمل العسكري الإسرائيلي منذ تشرين الأول/أكتوبر 2023 أكثر النزاعات دموية بالنسبة للصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام على مستوى العالم خلال العقود الثلاثة الماضية⁽⁹⁾. وبالإضافة إلى ذلك، قُتل ثلاثة صحفيين في قصف إسرائيلي بالقرب من الحدود اللبنانية. وقُتل أربعة صحفيين إسرائيليين على يد حماس في هجمات 7 تشرين الأول/أكتوبر.

20 - وقد تعرض صحفيون يرتدون سترات يمكن التعرف عليها بوضوح، ويحملون خوذات تحمل علامة "صحافة" ويتنقلون في سيارات تحمل علامات الصحافة بوضوح، لهجوم من قبل الجيش الإسرائيلي في ظروف تشير إلى أنهم ربما كانوا مستهدفين⁽¹⁰⁾. وأدت التحقيقات في حادثة في غزة قُتل فيها صحفيان، وأخرى في جنوب لبنان أصيب فيها عدد من الصحفيين وقُتل أحدهم، إلى استنتاج مفاده أن الجيش الإسرائيلي كان يعلم أو كان ينبغي أن يعلم أنه يهاجم صحفيين⁽¹¹⁾.

21 - وإسكات الصحفيين بقتلهم هو أبشع أشكال الرقابة⁽¹²⁾. وعلى الرغم من الالتزام الدولي بإجراء تحقيقات فورية وشاملة ومستقلة ومحايدة في جميع عمليات القتل غير القانونية، إلا أن الإفلات من العقاب استمر لعقود في غزة والضفة الغربية⁽¹³⁾. إن تقاعس إسرائيل عن التحقيق في الجرائم الخطيرة ضد الصحفيين ومقاضاة مرتكبيها ومعاقبتهم لا يحرم عائلات الضحايا من العدالة فحسب، بل يشجع الجناة على الاستمرار في ارتكاب هذه الجرائم ويمكن أن يكون له أثر مثبط على الصحفيين الآخرين.

22 - وتعتبر المرافق الإعلامية أحياناً مدنية بموجب القانون الدولي، وبالتالي فهي محمية من الهجمات العسكرية. ومع ذلك، فقد حدث تدمير واسع النطاق للمرافق الصحفية في غزة. ووفقاً لنقابة الصحفيين الفلسطينيين، فقد تم تدمير حوالي 70 مؤسسة صحفية في غزة بشكل جزئي أو كلي منذ تشرين الأول/أكتوبر 2023، بما في ذلك محطات إذاعية محلية ووكالات أنباء وأبراج إرسال ومعاهد تدريب الصحفيين. وقام الجيش الإسرائيلي بتدمير كاميرات للتصوير المباشر من قطاع غزة ومبانٍ تضم مؤسسات صحفية. ويفيد أحد التقارير بأن "الجيش الإسرائيلي، باستهدافه جميع المرافق والمعدات الصحفية، لا يكتفي بقطع

(9) انظر: Committee to Protect Journalists, "Journalist casualties in the Israel-Gaza war", 13 August 2024، متاح على الرابط: <https://cpj.org/2024/08/journalist-casualties-in-the-israel-gaza-conflict>.

(10) انظر البلاغ ISR 12/2023. جميع البلاغات المذكورة في هذا التقرير متاحة على الرابط التالي: <https://spcommreports.ohchr.org/Tmsearch/TMDocuments>. انظر أيضًا: www.ohchr.org/ar/press-releases/2024/08/expert-denounces-killing-two-more-journalists-gaza-and-demands-full.

(11) انظر: L. Loveluck et al, "Drone footage raises questions about Israeli justification for deadly strike on Gaza journalists", *Washington Post*, 19 May 2024، ورقة مقدمة من منظمة "هيومن رايتس ووتش".

(12) A/HRC/50/29، الفقرة 29.

(13) انظر البلاغ ISR 14/2022.

أي مصدر للصور والمعلومات في غزة فحسب، بل إنه يعرض للخطر أيضاً الخدمات اللوجستية التي يحتاجها الصحفيون للقيام بمهمتهم⁽¹⁴⁾.

23 - وقد تم الاعتراف بالوصول إلى شبكة الإنترنت كحق من حقوق الإنسان⁽¹⁵⁾، وهو أمر حيوي لجميع المدنيين، بمن فيهم الصحفيون، في السياقات المتأثرة بالنزاعات⁽¹⁶⁾. ويعوق انقطاع الاتصال بشبكة الإنترنت بشدة عمليات الإبلاغ والوصول إلى المعلومات في غزة، نتيجة لمجموعة من العوامل، منها التدمير الواسع النطاق للبنية التحتية للاتصالات السلكية واللاسلكية المدنية، والقيود المتعمدة على الوصول إلى الكهرباء، والتعطيلات التقنية لخدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية.

24 - وازدادت التقارير التي تتحدث عن المضايقات والترهيب والعنف الذي تمارسه السلطات الإسرائيلية ضد الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ هجمات 7 تشرين الأول/أكتوبر. ويُزعم أن عشرات الصحفيين الفلسطينيين تعرضوا للاعتقال التعسفي على يد القوات الإسرائيلية في غزة والضفة الغربية⁽¹⁷⁾. وقد واجه الصحفيون الذين يغطون النزاع مراراً وتكراراً العرقلة والاحتجاز مع منع الاتصال⁽¹⁸⁾ ومصادرة المعدات والاعتداءات الجسدية من قبل الجيش الإسرائيلي⁽¹⁹⁾. وأفاد بعض الصحفيين الفلسطينيين عن تلقيهم تهديدات من السلطات الإسرائيلية بهدف وقف تغطيتهم للحرب⁽²⁰⁾.

25 - وقد رفضت إسرائيل السماح لوسائل الإعلام الأجنبية بالدخول إلى غزة دون عوائق على الرغم من الطلبات المتكررة. ويقل ذلك من تنوع وسائل الإعلام ويؤثر على إمكانية الوصول إلى المعلومات. ونتيجة لذلك، يتحمل الصحفيون المحليون عبء نقل ما يحدث في قطاع غزة. وعلى الرغم من الأضرار النفسية الناجمة عن مقتل زملائهم وأصدقائهم وأفراد عائلاتهم وتدمير منازلهم ومكاتبهم ومرافقهم الإعلامية، إلا أنهم واصلوا العمل ببسالة واضعين حياتهم على المحك من أجل إنجاز مهمتهم متحملين في الوقت نفسه المشقة الهائلة التي لحقت بجميع المدنيين في غزة. ووفق ما أفاد به أحد مراسلي وكالة الأنباء الفرنسية، "نحن نرى أهوالاً أكثر من أي شخص آخر"⁽²¹⁾.

(14) انظر الرابط: <https://forbiddenstories.org/the-destruction-of-press-infrastructure-in-gaza-a-strategy-to-blind-the-public/>

(15) قرار مجلس حقوق الإنسان 16/47؛ وقرار الجمعية العامة 150/77.

(16) A/77/288، الفقرة 91.

(17) انظر: Committee to Protect Journalists, "Arrests of Palestinian Journalists Since Start of Israel-Gaza War", 25 July 2024 <https://cpj.org/2024/07/arrests-of-palestinian-journalists-since-start-of-israel-gaza-war>

(18) انظر البلاغ ISR 12/2023.

(19) ورقة مقدمة من الشبكة الدولية لتبادل المعلومات حول حرية التعبير (IFEX).

(20) ورقة مقدمة من منظمة القلم الدولية.

(21) انظر: "Death, exhaustion and suspicion: AFP journalists on the horrors of Gaza", *AFP*, 8 February 2024.

باء - حرية الإعلام في أماكن أخرى

26 - يبدو أن البيئة الإعلامية داخل إسرائيل قد ساءت بعد هجمات تشرين الأول/أكتوبر التي شنتها حماس والعمل العسكري الحكومي في غزة. ويخشى بعض الصحفيين في إسرائيل من التعبير عن الآراء المخالفة⁽²²⁾. وشنت هجمات غوغائية ضد الصحفيين⁽²³⁾، ووردت تقارير أيضاً عن أعمال تهريب من جانب السلطات⁽²⁴⁾.

27 - وفي نيسان/أبريل 2024، اعتمد البرلمان الإسرائيلي قانون الإعلام الأجنبي الذي يمنح صلاحيات واسعة للسلطة التنفيذية لحظر وسائل الإعلام الأجنبية وفرض قيود أخرى دون مراجعة قضائية مسبقة⁽²⁵⁾. وأبلغت المقررة الخاصة حكومة إسرائيل بقلقها من أن حظر أي وسيلة إعلامية يشكل تقييداً غير ضروري وغير متناسب لحرية التعبير، بما يتتافى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. فهو لا يؤثر على حرية تعبير الصحفيين فحسب، بل يؤثر أيضاً على حق الجمهور في الحصول على المعلومات من مصادر متنوعة، وبالتالي يجب مراجعته وإلغاؤه. وفي أيار/مايو 2024، استخدمت الحكومة قانون الإعلام الأجنبي لحظر قناة الجزيرة مؤقتاً بحجة مخاوف تتعلق بالأمن القومي والتحريض ودعمها لفصائل فلسطينية⁽²⁶⁾. وقد أصبح هذا الحظر دائماً بعد تعديل القانون.

28 - ولطالما كانت مساحة حرية الإعلام في منطقة الشرق الأوسط محدودة منذ فترة طويلة⁽²⁷⁾. وبعد اندلاع النزاع الأخير في غزة، اتخذت بعض الحكومات ردود أفعال قاسية ضد الصحفيين بسبب تغطيتهم للقضايا الإسرائيلية أو الفلسطينية. فعلى سبيل المثال، طبّق الأردن قانون الجرائم الإلكترونية لاحتجاز واستجواب مئات الأفراد، بمن فيهم صحفيون، بسبب استخدامهم لمنشورات على وسائل التواصل الاجتماعي⁽²⁸⁾. وحظرت الهيئة المنظمة لوسائل الإعلام في مصر موقع "مدى مصر" لمدة ستة أشهر بتهمة "نشر أخبار كاذبة" واستدعت رئيس تحرير الموقع بعد نشر تقرير عن نزوح سكان غزة إلى مصر⁽²⁹⁾.

29 - وفي بعض الدول الغربية، اتخذت شركات إعلامية إجراءات انتقامية ضد صحفييها، وعادةً ما يكونون عرباً أو فلسطينيين، بسبب تعبيرهم عن آرائهم الشخصية على شبكة الإنترنت أو خارجها. وهناك العديد من التقارير التي تتحدث عن إنهاء خدمات صحفيين أو استئصالهم أو إعادة تعيينهم بسبب منشوراتهم على حساباتهم الشخصية على وسائل التواصل الاجتماعي، أو توقيعهم على عرائض تضامن مع الشعب الفلسطيني، أو انتقادهم سلوك إسرائيل إزاء الحرب في مناسبات عامة. وكان أثر ذلك عموماً هو تثبيط وجهات النظر المتنوعة.

(22) انظر: Emma Goldberg, "Some Israeli Journalists Express Fear About Conveying Dissenting Views", *New York Times*, 21 October 2023، متاح على الرابط: www.nytimes.com/2023/10/21/business/media/israel-journalists-hamas-war.html

(23) ورقة مقدمة من منظمة القلم الدولية.

(24) ورقة مقدمة من منظمة المادة 19.

(25) انظر البلاغ ISR 15/2024.

(26) انظر الرابط: <https://network.aljazeera.net/ar/press-releases/israel-shuts-down-al-jazeera-offices>

(27) انظر الرابط: <https://cpj.org/ar/2021/01/ten-years-after-arab-spring-media-threats-press-freedom-trends/>

(28) ورقة مقدمة من المركز الدولي للممارسة القانونية غير الساعية للريح ومنظمة المادة 19.

(29) ورقة مقدمة من منظمة المادة 19.

30 - وأفادت التقارير أن صحيفة *لوس أنجلوس تايمز* منعت 38 موظفًا من تغطية قضايا تتعلق بإسرائيل أو فلسطين بعد توقيعهم على رسالة تدين قتل الصحفيين في غزة⁽³⁰⁾. وأفيد بأنه تم منع عشرين صحفياً في صحيفتي "سيدي مورنينغ هيرالد" و "ني إيچ" من المشاركة "في إعداد أي تقرير أو إنتاج يتعلق بالحرب" بعد أن وقّعوا رسالة مفتوحة تنتقد الكيفية التي غطت بها وسائل الإعلام الأسترالية العمل العسكري الإسرائيلي في غزة. وتفيد التقارير أيضاً أن هيئة الإذاعة البريطانية فتحت تحقيقاً مع ستة من صحفيي الخدمة العربية لديها بتهمة التحيز. وعلى الرغم من عدم ثبوت انتهاك أي منهم للسياسات التحريرية لهيئة الإذاعة البريطانية، فإنهم خضعوا لإجراءات تأديبية واستقال أحد كبار الصحفيين⁽³¹⁾. وفي حين أن الشركات الإعلامية قد ترغب بشكل مشروع في معالجة التحيز أو تصورات التحيز بين صحفييها، إلا أن جميع هذه الإجراءات يجب أن تتم بطريقة غير تمييزية ومتناسبة وشفافة.

31 - وفي تناقض مثير مع ما قامت به وسائل الإعلام التقليدية المشار إليها أعلاه، أثنى مجلس إدارة جائزة بوليتزر على طلاب الصحافة في جامعة كولومبيا في الولايات المتحدة الأمريكية لعملهم "على توثيق حدث إخباري وطني كبير في ظل ظروف صعبة وخطيرة وتعرضهم لخطر الاعتقال"⁽³²⁾.

رابعاً - قمع الاحتجاج والمعارضة

32 - لقد أظهرت ممارسة الدول ميلاً لقمع الاحتجاجات وأنشطة الدعوة والتعبير النقدي بطريقة غير متناسبة وتمييزية ضد الجماعات الفلسطينية. وفي حين أن هذه الممارسة كانت واضحة في الماضي، إلا أن النزاع الأخير في غزة قد وسع من نطاقها وخطورتها.

ألف - الاحتجاجات العامة

33 - أشعل العدوان الإسرائيلي على غزة موجة من الاحتجاجات الشعبية في بلدان حول العالم، بما في ذلك أستراليا واندونيسيا والجزائر وجنوب أفريقيا وماليزيا والمكسيك ونيجيريا والهند واليابان. وكانت الاحتجاجات قوية بشكل خاص في الشرق الأوسط، وعلى الرغم من طابعها السلمي، إلا أنها قُيّدت أو حُظرت أو عُطّلت بالقوة في العديد من دول المنطقة⁽³³⁾.

34 - وفرضت عدة حكومات أوروبية قيوداً محددة أو حظراً شاملاً أو حظراً وقائياً على المظاهرات الداعمة للشعب الفلسطيني، مبررة إجراءاتها بحجج "الخطر على النظام والأمن العام" ومكافحة "دعم الإرهاب" و "منع معاداة السامية"⁽³⁴⁾. وهذه الردود تعسفية وتعتبر بشكل غير منصف مناصرة

(30) انظر: "Red lines: Retaliation in the media history during the war on Gaza" National Writers Union, (2024)، متاح على الرابط: https://drive.google.com/file/d/10fUJL7dpmWlYyT-LvzAu-YF-7xb_z6Vd/view?pli=1

(31) ورقة مقدمة من منظمة القلم الدولية.

(32) انظر الرابط: <https://www.pulitzer.org/news/statement-pulitzer-prize-board-3>

(33) تقارير مقدمة من مركز الخليج لحقوق الإنسان ومنظمة القلم الدولية والمركز الدولي لقانون المنظمات غير الربحية.

(34) انظر: "Under protected and over restricted the state of the right to protest in 21 European countries" (London, 2024) Amnesty International.

الفلسطينيين على أنها معاداة للسامية أو دعم للإرهاب، وهي تمييزية حيث لا يبدو أن أي مظاهرات داعمة لإسرائيل واجهت أي قيود محددة.

35 - وكان الرد في ألمانيا من بين أكثر الردود صرامة، حيث فرضت حظراً شاملاً على جميع المظاهرات الداعمة للشعب الفلسطيني في الفترة من 7 إلى 21 تشرين الأول/أكتوبر 2023، وحظرت بشكل استباقي العديد من هذه التجمعات، وبرتت إجراءاتها هذا بأنه لمنع "الإشادة العلنية بهجمات حماس الإرهابية". وفي 12 تشرين الأول/أكتوبر 2023، أعلنت حكومة فرنسا حظراً تاماً على جميع المسيرات الفلسطينية باعتبارها قد تخل بالنظام العام، إلا أن مجلس الدولة، وهو أعلى محكمة إدارية في فرنسا، ألغى هذا القرار على أساس أن مثل هذه القرارات يجب أن تتخذها السلطات المحلية على أساس كل حالة على حدة⁽³⁵⁾. وقد وردت تقارير عن الاحتجاز التعسفي والاستخدام المفرط للقوة من قبل الشرطة فيما يتعلق بالمظاهرات المؤيدة للفلسطينيين في العديد من البلدان، بما في ذلك ألمانيا وإيطاليا وبلجيكا وفرنسا وكندا ومملكة هولندا واليونان⁽³⁶⁾. واشتكى المتظاهرون اليهود الذين شاركوا في الاحتجاجات الفلسطينية من أن السلطات لم توفر لهم الحماية من مؤيدي إسرائيل المناهضين لتلك الاحتجاجات⁽³⁷⁾.

36 - وفي الولايات المتحدة، نُظمت أكثر من 10 000 مظاهرة في الفترة بين تشرين الأول/أكتوبر 2023 وحزيران/يونيه 2024 دعماً للشعب الفلسطيني. ونُظمت معظم الفعاليات بشكل سلمي، وقد تراوحت بين الاحتجاجات الحاشدة في الشوارع والمسيرات العامة والمخيمات الطلابية في الحرم الجامعي والوقفات الاحتجاجية والتجمعات العامة الأخرى. ومع ذلك، لجأت السلطات إلى اتخاذ تدابير قمعية، بما في ذلك إجراءات الشرطة الواسعة النطاق ضد المتظاهرين ووصم مناصرة الفلسطينيين بأنها خطيرة بطبيعتها. وبالإضافة إلى ذلك، اقترح المشرعون في الولايات والمشرعون الفيدراليون أكثر من 45 تشريعاً يهدف إلى تقييد الاحتجاجات في الشوارع لدعم فلسطين، ومعاينة الطلاب المتظاهرين ووصم مناصرتهم للفلسطينيين باعتبارها "إرهاب"⁽³⁸⁾.

37 - ويرتبط الحق في التجمع السلمي، المشمول بالحماية بموجب المادة 21 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ارتباطاً وثيقاً بحرية التعبير⁽³⁹⁾. فالدول ملزمة بالسماح بالتجمعات السلمية، بما في ذلك العصيان المدني السلمي، دون تدخل لا مبرر له، كما أنها ملزمة بحماية المشاركين فيها. واحتمال أن يثير التجمع السلمي ردود فعل سلبية أو حتى عنيفة من بعض أفراد الجمهور ليس سبباً كافياً في حد ذاته لحظر التجمع أو تقييده⁽⁴⁰⁾. والسلطات ملزمة باتخاذ تدابير معقولة لحماية المتظاهرين والفصل بينهم وبين المناهضين للاحتجاجات بشكل آمن.

(35) المرجع نفسه.

(36) المرجع نفسه، وورقة مقدمة من منظمة "المحامون الكنديون من أجل حقوق الإنسان الدولية".

(37) ورقة مقدمة من Jøder for Retfærdig Fred (af 5784).

(38) ورقة مقدمة من المركز الدولي للممارسة القانونية غير الساعية للريح.

(39) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 37 (2020) بشأن الحق في التجمع السلمي، الفقرة 5.

(40) المرجع نفسه، الفقرة 27.

باء - الاعتداء على الحرية الأكاديمية

38 - إن الحرية الأكاديمية، المتأصلة في عدد من الحقوق، بما في ذلك حرية الرأي والتعبير، تعني حق أعضاء الأوساط الأكاديمية، بمن فيهم الطلاب والباحثين، في التمتع، على الصعيدين الفردي والجماعي، بحرية تطوير ومتابعة وتبادل المعارف والأفكار دون رقابة، والتعبير عن القضايا ومناقشتها ومواجهتها سلمياً، دون تمييز أو خوف أو رقابة⁽⁴¹⁾. وتشمل الحرية الأكاديمية أيضاً استقلالية المؤسسات الأكاديمية وحكمها الذاتي⁽⁴²⁾.

39 - وفي سياق مناصرة الفلسطينيين في أعقاب العمليات العسكرية الإسرائيلية في غزة، خضعت الحرية الأكاديمية للطلاب والباحثين وكذلك استقلالية المؤسسات الأكاديمية للتحقيق وتعرضت لهجوم في العديد من الدول الغربية، مما أثر على أعضاء الأوساط الأكاديمية من اليهود والفلسطينيين على حد سواء. ومن دواعي القلق الرئيسية فشل السلطات الجامعية في التمسك باستقلاليتها واحترام مبدأ عدم التمييز والحماية المتساوية لحقوق جميع الطلاب والباحثين.

40 - وقد تظاهر آلاف الطلاب، بما في ذلك العديد من الطلاب اليهود، في الجامعات في أوروبا وأمريكا الشمالية منذ تشرين الأول/أكتوبر 2023. وفي نيسان/أبريل 2024، أقام الطلاب مخيمات للتعبير عن تضامنهم مع المدنيين الفلسطينيين في غزة، والدعوة إلى وقف إطلاق النار ومطالبة جامعاتهم بسحب استثماراتها من الشركات التي تتربح من النزاع واحتلال الأراضي الفلسطينية. وفي الولايات المتحدة، أقيمت مخيمات جماعية في الكليات والجامعات في أكثر من 25 ولاية. وفي حين أن الاحتجاجات كانت سلمية إلى حد كبير، إلا أن بعض المجموعات الطلابية اليهودية أفادت بأنها شعرت بالخوف واشتكت من معاداة السامية والهجمات المعادية للسامية والتهميش والتمييز، بالإضافة إلى التوترات في أوساط الطلاب اليهود بين أولئك الذين شاركوا في الاحتجاجات الفلسطينية والآخرين الذين لم يشاركوا فيها⁽⁴³⁾. كما أن هناك ادعاءات بأن الشرطة لم توفر الحماية للمتظاهرين الداعمين لفلسطين من المناهضين للاحتجاجات⁽⁴⁴⁾. واتهم الطلاب اليهود والمجموعات الطلابية اليهودية المشاركة في مناصرة الفلسطينيين بـ "معاداة السامية"⁽⁴⁵⁾.

41 - وكانت ردود فعل بعض إدارات الجامعات والسلطات المحلية في الولايات المتحدة قاسية وغير متناسبة بشكل خاص⁽⁴⁶⁾. وعلى الرغم من الطابع السلمي للاحتجاجات إلى حد كبير، إلا أن الشرطة أزالّت العديد من المخيمات بحجة الحفاظ على النظام العام، بناء على طلب من إدارات الجامعات. وفي عدة حالات أدى ذلك إلى استخدام مفرط للقوة، بما في ذلك نشر وحدات مكافحة الشغب. وتم الاعتداء على الطلاب وأعضاء هيئة التدريس وتكبير أيديهم واعتقالهم. وأفادت التقارير أن الشرطة احتجزت أكثر

(41) E/C.12/1999/10، الفقرة 39.

(42) A/75/261، الفقرة 9.

(43) ورقة مقدمة من الاتحاد الأوروبي للطلبة اليهود.

(44) انظر البلاغين OTH 71/2024 و USA 12/2024.

(45) انظر: www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/education/statements/20240510-stm-eom-sr-education-usa.pdf؛ اجتماع مع القيادات الطلابية في جنيف، تموز/يوليه 2024.

(46) انظر: Inter-American Commission of Human Rights, "United States must respect peaceful protest and academic freedom on campuses", 9 May 2024، متاح على الرابط: www.oas.org/en/iachr/jsForm/?File=/en/iachr/media_center/preleases/2024/095.asp.

من 2 000 شخص، من بينهم طلاب وأساتذة، من قبل الشرطة في الحرم الجامعي، وذلك بسبب التعدي على ممتلكات الغير⁽⁴⁷⁾.

42 - وتتخذ الجامعات إجراءات تأديبية ضد الطلاب الذين شاركوا أو خططوا للمشاركة في الاحتجاجات، بما في ذلك الإيقاف عن الدراسة واحتمال الطرد والإخلاء من السكن الجامعي والتهديد بترحيل بعض الطلاب الأجانب مما قد يعرض منحهم الدراسية ومستقبلهم المهني للخطر⁽⁴⁸⁾. وفي بعض الحالات، تم تحديد هوية المحتجين علناً من قبل مجموعات غير معروفة في إطار عملية يُطلق عليها "استقاء المعلومات الشخصية". وقد سُحبت عروض عمل من بعض الطلاب بسبب نشاطهم المتعلق بفلسطين.

43 - وخلافاً لمبدأ احترام استقلالية المؤسسات الأكاديمية الذي يحظى بالقبول عموماً، مارس المشرعون والجهات المانحة الخاصة في الولايات المتحدة ضغوطاً سياسية على الجامعات لقمع الاحتجاجات الطلابية وفصل أعضاء في هيئة التدريس وإداريين. ويبدو أن بعض المؤسسات الأكاديمية الكبرى قد استسلمت لهذا الضغط، مما يعرض الولايات المتحدة لخطر أن تصبح "جهة مصدرة للنماذج السيئة" للحرية الأكاديمية⁽⁴⁹⁾.

44 - ويعتقد العديد من الباحثين أن هذه الإجراءات، سواء داخل الحرم الجامعي أو خارجه، كان لها تأثير مثبط على الخطاب العام والبحث الأكاديمي والخبرة السياسية في قضايا الشرق الأوسط⁽⁵⁰⁾. ويشكو الطلاب والباحثون وأعضاء هيئة التدريس من ثقافة الترهيب في المؤسسات الأوروبية والأمريكية الشمالية التي يخشون فيها التعبير عن آرائهم خوفاً من اعتبارهم "معادين للسامية" أو مضايقتهم أو تهديدهم أو فصلهم من وظائفهم أو حرمانهم من تمويل الأبحاث⁽⁵¹⁾. وقد اشتكى باحثون وأعضاء في هيئة التدريس وطلاب من التحقيق معهم من قبل مؤسساتهم بشأن منشوراتهم على وسائل التواصل الاجتماعي، ومن استهدافهم بحملات تشهير على الإنترنت واستقاء معلوماتهم الشخصية ومضايقتهم⁽⁵²⁾. وقد أفاد باحثون إسرائيليون أيضاً أنهم عُرِلوا عن مؤتمرات استناداً إلى ارتباطهم المتصور بما تقوم به إسرائيل⁽⁵³⁾.

45 - كما تم إلغاء العشرات من الدورات الدراسية والمحاضرات والندوات وحلقات النقاش حول فلسطين، ولم يتم تجديد تعيينات بعض أعضاء هيئة التدريس المساعدين بسبب تضامنهم مع الفلسطينيين⁽⁵⁴⁾. ويتجلى

(47) انظر البلاغين OTH71/2024 و USA 12/2024؛ وورقات معلومات مقدمة من منظمة "هيومن رايتس ووتش" ومنظمة "الدفاع عن الحقوق والمعارضة".

(48) انظر: www.ohchr.org/en/press-releases/2024/07/usa-free-speech-campus-needs-be-protected-not-attacked-say-experts؛ والبلاغ USA 12/2024.

(49) Observations on recent events on United States campuses (May 2024), Scholars at Risk Network

(50) انظر: www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/education/statements/20240510-stm-eom-sr-education-usa.pdf

(51) المرجع نفسه؛ انظر أيضاً: Nader Hashemi, "Teaching the Middle East after October 7: Reflections on Academic Freedom, Antisemitism, and the Question of Palestine", POMEPS Studies 51, April 2024

(52) ورقة مقدمة من المركز الأوروبي للدعم القانوني.

(53) انظر: Marc Lynch, "The Middle East and Middle East Studies After Gaza", POMEPS Studies 51, April 2024

(54) انظر: www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/education/statements/20240510-stm-eom-sr-education-usa.pdf؛ www.ohchr.org/en/press-releases/2024/07/usa-free-speech-campus-needs-be-protected-not-attacked-say-experts

مستوى عرقلة الفكر المستقل في إحدى الحالات التي تم فيها إغلاق الموقع الإلكتروني لمجلة كولومبيا القانونية المعروفة لأول مرة على الإطلاق من قبل مجلس إدارة المجلة في محاولة لمنع نشر مقال لباحث قانوني فلسطيني⁽⁵⁵⁾.

جيم - عدم التسامح بإزاء الحرية الفنية

46 - تزدهر الحرية الفنية في المجتمعات المتعددة الثقافات المنفتحة التي تغذيها القيم الديمقراطية المتمثلة في التسامح والتنوع. إن حظر الكتب والأفلام والأعمال الفنية، والانتقام من الفنانين والكتاب، ومطالبة منصات التواصل الاجتماعي بحذف المحتوى أو معاقبة المستخدمين على نشر محتوى ناقد، كلها ممارسات عادة ما تُنفذ في الدول الاستبدادية، ولكن يبدو أن المؤسسات العامة والخاصة في أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية قد حاكتها فيما يتعلق بالوضع الإسرائيلي/الفلسطيني. وكان المبرر، كما في حالة الاحتجاجات والحرية الأكاديمية، هو حماية النظام العام ومكافحة خطاب الكراهية. وقد استهدفت هذه الممارسات كلاً من أولئك الذين يعبرون عن تعاطفهم مع إسرائيل وأولئك الذين يدافعون عن حقوق الفلسطينيين.

47 - وتمثل أحد مظاهر هذا السلوك في "حظر استخدام المنصات"، وهو ما يُعرف أيضاً بالعامية باسم "ثقافة الإلغاء". وذلك في الواقع عبارة عن رقابة بالإقصاء. فقد قامت مهرجانات للأدب بإلغاء دعوة بعض المتحدثين الضيوف⁽⁵⁶⁾. وألغيت معارض كبرى⁽⁵⁷⁾. كما ألغيت حفلات موسيقية أو جرى تهديد موسيقيين⁽⁵⁸⁾.

National Writers Union, "Red Lines: Retaliation in the media [protected-not-attacked-say-experts](#) .history during the war on Gaza", 6 May 2024

(55) انظر: Prem Thakker, "Columbia Law Review Is Back Online After Students Threatened Work : [Stoppage Over Palestine Censorship](#)", *The Intercept*, 6 June 2024
متاح على الرابط: <https://theintercept.com/2024/06/06/columbia-law-review-palestine-gaza-rejects>

(56) انظر: P. Oltermann, "Palestinian voices 'shut down' at Frankfurt Book Fair, say authors", *The Guardian*, 15 October 2023
متاح على الرابط: www.theguardian.com/world/2023/oct/15/palestinian-voices-shut-down-at-frankfurt-book-fair-say-authors

(57) انظر: D. Cassidy, "German Photography Biennial Cancelled After Curator's Social Media Posts Are Called 'Antisemitic'", *ARTnews*, 22 November 2023
متاح على الرابط: www.artnews.com/art-news/news/biennale-fur-aktuelle-fotografie-cancelled-freedom-fo-speech-and-antisemitism-1234687537

(58) انظر: "Argentine judiciary cautions Roger Waters against making anti-Semitic remarks", Buenos Aires Herald, 21 November 2023
متاح على الرابط: <https://buenosairesherald.com/society/argentine-judiciary-cautions-roger-waters-against-making-anti-semitic-remarks>

وتخلت معارض فنية عن عملاتها القدامى بسبب آرائهم السياسية⁽⁵⁹⁾. وأنهت وكالات فنية علاقاتها مع بعض العملاء⁽⁶⁰⁾. ووجد الكتاب الذين ينتقدون إسرائيل أنفسهم معزولين ومستبعدين⁽⁶¹⁾.

48 - وهذه ليست سوى بعض الأمثلة على الطرق العديدة التي يتم من خلالها فرض الرقابة على الحرية الفنية وتحجيم الخطاب الفكري من قبل جهات خاصة بالتواطؤ مع سلطات الدولة.

خامسا - الرقابة على شبكة الإنترنت

49 - تتحمل الشركات بموجب القانون الدولي مسؤولية احترام حقوق الإنسان وتجنب التسبب في "أثار ضارة بحقوق الإنسان" أو المساهمة فيها. ويقع عليها التزام بمنع أو تخفيف هذه الآثار من خلال اعتماد سياسات تتعلق بحقوق الإنسان، وبذل العناية الواجبة وتقييم الأثر، وتوفير إجراءات تصحيحية⁽⁶²⁾.

50 - وكما هو الحال في النزاعات المسلحة الأخرى، تؤدي منصات التواصل الاجتماعي دوراً مزدوجاً في غزة. فمن ناحية، توفر هذه المنصات شريان حياة للاتصالات، مما يمكن الناس في غزة من تبادل المعلومات فيما بينهم ومع العالم الخارجي. وتشكل وسائل التواصل الاجتماعي عنصراً محورياً في نشر المعلومات عن غزة، حيث أدت "دوراً حيوياً وليس مكملاً" نظراً لأن الوصول إلى وسائل الإعلام التقليدية في غزة مقيد بشدة⁽⁶³⁾. وبعد أن كان "المؤثرون" الشباب على وسائل التواصل الاجتماعي يقومون بنشر محتوى ترفيحي، اضطروا فجأة إلى القيام بدور المصدر الجاد القادر على نقل واقع غزة إلى العالم. وكانت النساء في غزة في الطليعة، حيث عبرن عن وضعهن بطريقة لم تقم بها وسائل الإعلام الرئيسية⁽⁶⁴⁾.

51 - وفي الوقت نفسه، قامت المنصات بحذف المحتوى الفلسطيني بشكل مفرط، ولم تعالج خطاب الكراهية ضد الطرفين بشكل كافٍ، وأتاحت التلاعب بالمعلومات ونشر المعلومات المضللة والمعلومات المغلوطة. وتميل المنصات الكبيرة إلى أن تكون أكثر تساهلاً فيما يتعلق بإسرائيل وأكثر تقييداً فيما يتعلق

(59) انظر: K. Burke, "Melbourne's Anna Schwartz gallery drops artist Mike Parr after political piece on Israel-Gaza war", *The Guardian*, 8 December 2023 www.theguardian.com/culture/2023/dec/08/melbourne-gallery-drops-mike-parr-performance-artist-israel-hamas-war-piece-anna-schwartz.

(60) انظر: A. Horton, "Susan Sarandon dropped by talent agency after remarks at pro-Palestine rally", *The Guardian*, 21 November 2023 www.theguardian.com/film/2023/nov/21/susan-sarandon-pro-palestinian-remarks-uta-dropped.

(61) انظر: J. Schuessler, "92NY Pulls Event With Acclaimed Writer Who Criticized Israel", *New York Times*, 21 October 2023 www.nytimes.com/2023/10/21/arts/92ny-viet-thanh-nguyen-israel.html.

(62) المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان؛ انظر أيضا A/77/288 الفقرات من 74 إلى 99.

(63) انظر: A. Walker, "How Instagram Cat Influencers Are Helping Break News in Gaza", *The Daily Beast*, 12 December 2023 www.thedailybeast.com/how-instagram-cats-and-skincare-influencers-help-break-news-in-gaza.

(64) انظر: B. Ferrari, "Pro-Palestine TikTok Creators Aren't Backing Down", *Vice*, 13 December 2023 www.vice.com/en/article/pkav5y/pro-palestine-tiktok-gen-z-digital-activism.

بالتعبير عن وجهة النظر الفلسطينية والمحتوى المتعلق بغزة، مقارنة بسياساتها وممارساتها المتعلقة بغزو الاتحاد الروسي لأوكرانيا والتعبير عن وجهة النظر الأوكرانية⁽⁶⁵⁾.

ألف - إدارة المحتوى

52 - في أعقاب هجمات 7 تشرين الأول/أكتوبر، ازدادت الرقابة بشكل غير متناسب على المحتوى المتعلق بالحقوق والآراء الفلسطينية بشكل ملحوظ في مختلف المنصات، بما في ذلك ميتا ومنصة X وغوغل وتلغرام⁽⁶⁶⁾. وقد شملت التدابير مراقبة الحسابات وإزالتها أو تعليقها أو تعطيلها، وتقييد القدرة على التفاعل مع المنشورات (مثل "الإعجاب" أو التعليق أو المشاركة) أو متابعة حسابات أخرى أو وضع علامة عليها، و"الحظر الخفي" أو تقليل ظهور محتوى المستخدم من دون إخطار أو تقديم تبرير كافٍ. ولا تقتصر حالات الرقابة الموثقة على المحتوى الفلسطيني باللغة العربية فحسب، بل تشمل أيضًا المحتوى المؤيد لفلسطين باللغة الإنكليزية الصادر من أكثر من 60 بلدا حول العالم⁽⁶⁷⁾. ولا يتوفر للمستخدمين عادةً سوى القليل من الطرق العملية أو المجدية للطعن في هذه القيود⁽⁶⁸⁾.

53 - إن الرقابة غير المتناسبة على المحتوى الفلسطيني من قبل المنصات ليست مشكلة جديدة. فعلى سبيل المثال، خلص استعراض مستقل لبذل العناية الواجبة بتكليف من شركة ميتا في عام 2021، بالإضافة إلى النتائج التي توصل إليها مجلس الرقابة التابع لها، إلى وجود أوجه قصور كبيرة فيما يتعلق بالمحتوى الفلسطيني⁽⁶⁹⁾. وقد التزمت الشركة بمعالجة هذه العيوب ولكن استجابتها للوضع في غزة يشير إلى أن عدة مشاكل لا تزال قائمة⁽⁷⁰⁾.

54 - وفي إحدى الدراسات التي أجريت في كانون الأول/ديسمبر 2023 على 1 050 حالة من حالات حذف المحتوى باللغة الإنكليزية من قبل شركة ميتا، تضمنت 1 049 حالة محتوى سلميًا داعمًا لفلسطين تم حظره أو قمعه دون مبرر، بينما تضمنت حالة واحدة فقط إزالة محتوى داعم لإسرائيل⁽⁷¹⁾. وتمت إزالة عبارات مثل "فلسطين سوف تتحرر من النهر إلى البحر" و"وقف إطلاق النار الآن" و"وقف الإبادة الجماعية" مرارًا وتكرارًا من قبل منصات ميتا باعتبارها "رسائل غير مرغوب فيها"⁽⁷²⁾. وأخفي "الرمز التعبيري" للعلم الفلسطيني باعتباره "قد يكون مسيئًا"، كما تُرجمت عبارات مثل "فلسطيني" و"الحمد لله" إلى

(65) انظر: "Meta's Ongoing Efforts Regarding Russia's Invasion of Ukraine", 26 February 2022، متاح على <https://about.fb.com/news/2022/02/metas-ongoing-efforts-regarding-russias-invasion-of-ukraine>. انظر أيضًا: "Meta's Ongoing Efforts Regarding the Israel-Hamas War", 13 October 2023، متاح على الرابط: <https://about.fb.com/news/2023/10/metas-efforts-regarding-israel-hamas-war>.

(66) انظر البلاغات USA 8/2024؛ و OTH 19/2024؛ و OTH 20/2024؛ و OTH 21/2024؛ و OTH 22/2024.

(67) انظر: Human Rights Watch, Meta's Broken Promises, Systemic Censorship of Palestine Content on Instagram and Facebook, 21 December 2023.

(68) ورقة مقدمة من منظمة "هيومن رايتس ووتش".

(69) انظر: Business for Social Responsibility, "Human Rights Due Diligence of Meta's Impacts in Israel and Palestine in May 2021", September 2022.

(70) انظر البلاغ OTH 20/2024.

(71) انظر: Human Rights Watch, "Meta's Broken Promises".

(72) ورقة مقدمة من منظمة "هيومن رايتس ووتش".

عبارة "إرهابيين فلسطينيين"⁽⁷³⁾. وقُدِّمت شكاوى بخصوص عدم اتساق الترجمة العربية. كما يبدو أن هناك عدم اتساق فيما يخص الإشراف على المحتوى نفسه باللغتين العربية والعبرية. فعلى سبيل المثال، قامت ميتا على الفور بفرض رقابة على الوسم العربي #سيف_حديدية (#طوفان_الأقصى) في 7 تشرين الأول/أكتوبر، ولكنها لم تفرض رقابة على الوسم الموازي بالعبرية (#תופאן_אקסוד) (74).

55 - وثمة إشكالية تتبع من سياسة "الأفراد والمنظمات الخطرة" التي تتبعها شركة ميتا، والتي كانت سبباً في حذف المحتوى المؤيد لفلسطين على نطاق واسع⁽⁷⁵⁾. وقد أدى تفسير هذه السياسة العامة على نحو غامض وفضفاض للغاية لما يشكل "تمجيذاً" أو "دعماً" للإرهاب إلى إزالة التعبير السياسي المشروع والتغطية الصحفية لغزة باعتبارها مزاعم داعمة لحماس⁽⁷⁶⁾. وقامت ميتا بتحديث هذه السياسة العامة في كانون الثاني/يناير 2024 "للسماح بمزيد من الخطاب الاجتماعي والسياسي"، وذلك قبل أشهر فقط من قيام مجلس الرقابة باستعراضها وتوصله إلى أنها "قيدت (أو تقيد) حرية التعبير بشكل كبير وغير متناسب"⁽⁷⁷⁾.

56 - وأدى التنفيذ الخاطئ وغير المتسق للمعايير المجتمعية المتعلقة بـ "عري البالغين والنشاط الجنسي" و "المحتوى العنيف والصادم" و "الرسائل غير المرغوب فيها" إلى تقييد مشاركة معلومات حيوية حول الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان أو جرائم الحرب المحتملة في الأرض الفلسطينية المحتلة على منصات ميتا. وتم تجاهل استثناءات القيمة الإخبارية بشكل متكرر ولم تأخذ السياق في الحسبان، مما أدى إلى تعطيل الإبلاغ عن حالات التعذيب وسوء المعاملة وتدمير المستشفيات. وقد أثرت الرقابة على الصحفيين والنشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان الفلسطينيين وكذلك على مجموعة من وسائل الإعلام⁽⁷⁸⁾. ومع ذلك، وعلى الرغم من هذه المشاكل، من المهم الاعتراف بأن ميتا تسمح بقدر كبير من التعبير المؤيد للفلسطينيين والتتديد بسياسات الحكومة الإسرائيلية.

57 - كما قامت منصات أخرى بحذف المحتوى بشكل غير متناسب وعلى نطاق واسع. فعلى سبيل المثال، واجهت شركة يوتيوب التابعة لشركة غوغل تدقيقاً داخلياً بعد أن سمحت بنشر أغنية عسكرية مؤيدة لإسرائيل بعنوان "هاربودريو" على المنصة تتضمن كلمات مثل "واحد، اثنان، أطلق النار!" وأوصافاً لقوارض تخرج من أنفاق في غزة، إلا أنها وضعت تحذيراً يقيد مشاهدة محتوى على أساس السن يتعلق بإشادة مغني راب بارز بطفلة فلسطينية تبلغ من العمر ست سنوات قتلتها القوات الإسرائيلية في مدينة غزة⁽⁷⁹⁾. وتعرضت شركة يوتيوب لانتقادات من قبل موظفيها بسبب افتقارها إلى التوازن في الإشراف على المحتوى المتعلق بغزة، مقارنةً بالنزاع بين الاتحاد الروسي وأوكرانيا.

(73) أدت بعض إجراءات الإشراف إلى اعتذار الشركة. انظر أيضا البلاغ USA 8/2024.

(74) انظر البلاغ USA 8/2024.

(75) Dangerous Organizations and Individuals (DOI) Policy Update, Meta Transparency Center, 23 January 2024.

(76) انظر البلاغ USA 8/2024؛ والرابط: www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Opinion/Legislation/Case_2021_009-FB-UA.pdf

(77) انظر البلاغ USA 8/2024.

(78) ورقة مقدمة من منظمة الوصول الآن (Access Now).

(79) انظر: Pares Dave, "YouTube's Rulings on Gaza War Videos Spark Internal Backlash", *Wired*, 2 July 2024، متاح على الرابط: www.wired.com/story/youtube-israel-gaza-moderation.

58 - واتخذت منصة X بشكل عام نهجًا أكثر تساهلاً مع المحتوى المتعلق بغزة، على الرغم من وجود تقارير عن تقييد أو تعليق حسابات مؤيدة لفلسطين مثل الفرع الأمريكي لمجموعة الناشطين "PalAction". وعقب صدور تقارير موثقة عن عمليات إزالة محتوى "صادم" عن انتهاكات حقوق الإنسان، قامت منصة X بتحديث قواعدها في كانون الثاني/يناير 2024 للسماح باستثناءات للمحتوى الصادم "التوثيقي أو التعليمي" لأغراض حفظ الأدلة⁽⁸⁰⁾.

59 - ويبدو أن المنصات قد اتخذت موقفاً متساهلاً عندما واجهت عشرات الآلاف من طلبات إزالة المحتوى الواردة من الحكومات، بما في ذلك حكومة إسرائيل⁽⁸¹⁾. ولدى الشركات مستويات متفاوتة من الشفافية فيما يتعلق بالطلبات الحكومية. فعلى سبيل المثال، تنشر تيك توك مرتين سنويًا بيانات الطلبات الحكومية بإزالة المحتوى، والتي تشير إلى أنها تلقت 260 طلبًا من إسرائيل في النصف الثاني من عام 2023، شملت 10 191 مادة من مواد المحتوى و 529 حسابًا، وقد أزيلت منها نسبة 98,2 في المائة⁽⁸²⁾. وغالبًا ما يكون هناك القليل من الشفافية فيما يتعلق بنطاق الطلبات التي ترعاها الحكومة، وعادةً ما لا يكون لدى المستخدمين أي طريقة لمعرفة ما إذا كان المحتوى الخاص بهم قد تم حذفه نتيجة للشكاوى المقدمة من الدول⁽⁸³⁾. وقد أوصى مجلس الرقابة في شركة ميتا بأن تقوم الشركة باستعراض طلبات إزالة المحتوى المقدمة من جهات حكومية بحثًا عن التحيزات المنهجية، وتعمل الشركة حاليًا على تطوير مثل هذا النظام⁽⁸⁴⁾.

60 - ويبدو أن إدارة المحتوى المقيدة بشكل مفرط وغير المتوازنة أو الرقابة على الخطاب الفلسطيني على منصات التواصل الاجتماعي ناتجة عن سياسات متحيزة بطبيعتها، وإدارة المحتوى على نحو غير شفاف وغير متنسق، والاعتماد بشكل كبير على أدوات آلية لإدارة المحتوى وترجمته، واتباع نهج متساهل إزاء طلبات الدول لإزالة المحتوى. وتعترف بعض المنصات، ولا سيما شركة ميتا، بالتحديات الواضحة المتمثلة في الموازنة بين "الصوت" و "السلامة" أثناء الأزمات، وقد اتخذت تدابير مؤقتة وبارزة لمعالجة الأحداث المتغيرة بسرعة في نزاع غزة، والتي انتهت معظمها الآن⁽⁸⁵⁾. وعموماً، يبدو أن هناك غياباً لبذل مستوى فائق من العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان بشكل متنسق من قبل المنصات في الحالات المتعلقة بالنزاعات، على نحو ما أوصى به فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان⁽⁸⁶⁾.

(80) 7amleh, "The Impact of Platform's Content Moderation Policies on Palestinian Digital Rights"

(81) تقول إسرائيل إنه تم تلبية أكثر من 90 في المائة من الطلبات خلال هذه الفترة. انظر: Israeli Ministry of Justice, "Fighting Incitement Online", 26 November 2023، متاح على الرابط: www.gov.il/en/pages/news-26-11.

(82) انظر: TikTok Transparency Center, "Government Removal Requests Report", 6 June 2024، متاح على الرابط: www.tiktok.com/transparency/en-us/government-removal-requests-2023-2.

(83) Human Rights Watch, "Meta's Broken Promises"

(84) انظر رسالة موجهة من شركة ميتا إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان في 6 أيار/مايو 2024.

(85) المرجع نفسه.

(86) A/75/212.

باء - المحتوى الضار

61 - لقد حدثت زيادة مثيرة للقلق في خطاب الكراهية في سياق الهجمات التي شنتها حماس في 7 تشرين الأول/أكتوبر والنزاع الدائر في غزة⁽⁸⁷⁾. وتخلق خوارزميات تنظيم المحتوى حافز الربح لدى المنصات لتقديم محتوى ضار أو زائف بما يفضي إلى المزيد من "النقرات"، مما يؤدي إلى تفاقم المشكلة⁽⁸⁸⁾. وفي حين أن اليهود والإسرائيليين اليهود والفلسطينيين استهدفوا جميعًا على شبكة الإنترنت، إلا أن ردود فعل المنصات تظهر نهجًا متحيزًا وتمييزيًا تجاه الفلسطينيين.

62 - وظهرت معظم خطابات الكراهية والتحريض على العنف والمضايقات وحملات التشهير على شبكة الإنترنت التي تستهدف الفلسطينيين على فيسبوك ومنصة X وتلغرام⁽⁸⁹⁾. وقد أذنت منصة X بشكل فاضح في هذا الصدد. فقد ظهر أكثر من 99 في المائة من المحتوى العنيف باللغة العبرية الذي تم تعقبه على هذه المنصة، بما في ذلك تصريحات لمسؤولين حكوميين إسرائيليين يصفون الفلسطينيين بـ "الحيوانات البشرية" و "العماليق" و "أبناء الظلام"، في جملة مصطلحات أخرى تحط من الكرامة الإنسانية، في انتهاك واضح لسياسات منصة X نفسها. وقد ترقى هذه اللغة إلى مستوى التحريض على الإبادة الجماعية⁽⁹⁰⁾.

63 - وسمحت تلغرام، المعروفة بنهجها القائم على "عدم التدخل" في إدارة المحتوى، بنشر محتوى معادٍ للسامية وكذلك خطاب الكراهية ضد الفلسطينيين. وهي تستضيف العديد من القنوات الناطقة بالعبرية والمتاحة لعامة الجمهور والتي تحرض بنشاط على العنف ضد الأفراد الفلسطينيين، وتعرض محتوى صادمًا من غزة، وتنتشر الكراهية، وتصدر معلومات شخصية عن الأفراد دون موافقتهم (استقاء المعلومات الشخصية) وتدعو إلى القضاء عليهم⁽⁹¹⁾. وغالبًا ما تشكل التهديدات باستقاء المعلومات الشخصية تهديدًا غير متناسب للنساء في أوقات النزاع، وتشكل شكلاً من أشكال العنف الجنساني على شبكة الإنترنت⁽⁹²⁾. وعلى الرغم من الشكاوى المتكررة، لم تتخذ تلغرام أي إجراءات ضد تلك القنوات.

64 - وقد سمحت المنصات بنشر إعلانات تجرد الفلسطينيين من إنسانيتهم، ومنها إعلانات صادرة عن جهات حكومية، حتى عندما يبدو أنها تنتهك شروط خدمة تلك المنصات. وأفادت التقارير أن شركة يوتيوب قبلت نشر إعلانات بقيمة 7,1 ملايين دولار برعاية حكومة إسرائيل، تستهدف في المقام الأول الجماهير في ألمانيا وبلجيكا وسويسرا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية⁽⁹³⁾. وقد يشكل بعضها تحريضًا على العنف، حيث تصف الفلسطينيين بـ "الإرهابيين الهمجيين" وتتضمن مواد دامية وصادمة. وأفادت تقارير أن شركة ميتا وافقت على نشر إعلانات لحكومة إسرائيل دعت إلى "محرقة الفلسطينيين" والقضاء على "نساء وأطفال وشيوخ غزة"⁽⁹⁴⁾.

(87) قرار مجلس حقوق الإنسان 28/55.

(88) A/78/288، الفقرة 101.

(89) انظر البلاغات OTH 20/2024؛ و OTH 21/2024؛ و OTH 22/2024.

(90) انظر البلاغ USA 8/2024؛ و A/HRC/55/73 الفقرات من 50 إلى 54.

(91) انظر البلاغ OTH 21/2024.

(92) A/78/131، الفقرة 67؛ و A/HRC/50/29، الفقرة 46.

(93) انظر البلاغ OTH 19/2024.

(94) انظر البلاغ OTH 20/2024.

65 - وقد دعت محكمة العدل الدولية إسرائيل إلى "اتخاذ كل ما في وسعها من تدابير لمنع ومعاينة التحريض المباشر والعنفي على ارتكاب الإبادة الجماعية فيما يتعلق بأعضاء الجماعة الفلسطينية في قطاع غزة"⁽⁹⁵⁾. وإذا أتاحت المنصات وسيلة لنشر معلومات تشكل تحريضاً على ارتكاب جرائم حرب أو إبادة جماعية، فقد يستتبع ذلك تطبيق القانون الجنائي الدولي أو القانون الإنساني على عملياتها. وقد يتحمل موظفو الشركات المسؤولية بناءً على التصرف المباشر أو تواطؤ الشركات⁽⁹⁶⁾.

66 - وكما أشارت المقررة الخاصة، فإن النزاعات تزيد من مخاطر التلاعب بالمعلومات، بما في ذلك نشر المعلومات المضللة والمعلومات المغلوطة على شبكة الإنترنت⁽⁹⁷⁾. وقد أدى النزاع في غزة إلى حالات انتشار المعلومات المضللة والمعلومات المغلوطة على نطاق واسع على مختلف المنصات الإلكترونية، بالإضافة إلى تقنية التزييف العميق باستخدام الذكاء الاصطناعي التي تزيد من المخاوف بشأن النماذج التي تعمل بالذكاء الاصطناعي والتي تعزز المعلومات المضللة⁽⁹⁸⁾. واكتشفت شركة ميتا شبكة منسقة من ملفات التعريف المزيفة التي نشأت في جمهورية إيران الإسلامية ونشرت باللغة العبرية في إسرائيل، عبر عدد من الخدمات بما في ذلك ميتا وتلغرام ويوتيوب ومنصة X وتيك توك. كما وجدت شبكة على منصتها ومنصة X وموقع يوتيوب، مصدرها إسرائيل وتستهدف الجمهور الكندي والجمهور في الولايات المتحدة بمحتوى مؤيد لإسرائيل يتعلق بالنزاع في غزة⁽⁹⁹⁾.

67 - وهناك مخاوف متزايدة من احتمال استخدام الأنشطة والمعلومات المنشورة على وسائل التواصل الاجتماعي، بما في ذلك المعلومات الخاصة، لأغراض الاستهداف العسكري في النظم المستندة إلى الذكاء الاصطناعي⁽¹⁰⁰⁾. وتتطلب هذه القضايا مزيداً من التحقيق والشفافية من قبل المنصات، لما لها من آثار إنسانية خطيرة ومجهولة.

سادسا - التعبير المشمول بالحماية والتعبير المحظور

68 - تدعي العديد من الدول والشركات التي قيدت أو حظرت الخطاب والرموز والشعارات والاحتجاجات المتعلقة بفلسطين أنها فعلت ذلك لمكافحة دعم الإرهاب أو معاداة السامية. ويتناول هذا الفرع بالتحليل ما إذا كان الخط الفاصل بين الخطاب المشمول بالحماية والخطاب المحظور يجري رسمه بشكل صحيح وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان.

(95) محكمة العدل الدولية، أمر صادر في 26 كانون الثاني/يناير 2024.

(96) A/77/288، الفقرة 75.

(97) A/77/288.

(98) انظر البلاغ USA 8/2024.

(99) انظر: Meta، "Adversarial Threat Report"، First Quarter 2024.

(100) انظر: "Urgent need to investigate role of technology, social media companies in killing Gazan"

civilians", Euro-Med Human Rights Monitor, 21 April 2024

<https://euromedmonitor.org/en/article/6274/Urgent-need-to-investigate-role-of-technology-social-media-companies-in-killing-Gazan-civilians>

ألف - الإرهاب والتحرّض ونية الإبادة الجماعية

69 - على عكس الأمم المتحدة، صنفت العديد من الدول حماس كمنظمة إرهابية بموجب قوانينها الوطنية لمكافحة الإرهاب. وتستشهد شركات وسائل التواصل الاجتماعي بهذه القوانين وبتصنيف حماس كمنظمة إرهابية في ولاياتها القضائية الوطنية لتبرير سياساتها بشأن إدارة المحتوى الفلسطيني⁽¹⁰¹⁾.

70 - وتدرج قوانين مكافحة الإرهاب تحت الهدف المشروع المتمثل في الأمن القومي كأساس لتقييد حرية التعبير بموجب المادة 19 (3) من العهد. ومع ذلك، فإن الجرائم المنصوص عليها في هذه القوانين، مثل "تمجيد" الإرهاب" أو "النشاط المتطرف" أو "الإشادة بهما" أو "دعمهما" أو "تشجيعهما"، والتي تشكل الأساس لتقييد حرية التعبير، غالباً ما تكون غامضة وغير محددة بشكل جيد ولا تستوفي شرط الشرعية على الصعيد الدولي. فهي تترك مجالاً كبيراً لإساءة الاستخدام التي غالباً ما تؤدي إلى إسكات الأصوات المشروعة المناصرة لحقوق الإنسان⁽¹⁰²⁾. وفي أعقاب الهجمات التي شنتها حماس على إسرائيل في 7 تشرين الأول/أكتوبر، استخدمت بعض الدول هذه الجرائم الغامضة والفضفاضة بشكل مفرط لحظر المظاهرات الداعمة للمدنيين في النزاع الدائر في غزة⁽¹⁰³⁾.

71 - وقد حظرت بعض الدول وجّرت إظهار الرموز الفلسطينية، مثل العلم الوطني والكوفية (الوشاح التقليدي الأسود والأبيض) باعتبارها علامات تدل على معاداة السامية ودعم حماس⁽¹⁰⁴⁾. ولا يستوفي هذا الحظر العام شرطي الضرورة والتناسب بموجب المادة 19 (3)، وبالتالي فهو ينتهك الحق في حرية التعبير. وباعتبارها رموزاً عامة للهوية الفلسطينية، يجب اعتبارها أشكالاً مشروعة للتعبير. ويجب تقييم ما إذا كان يجري استخدامها في حالة بعينها للدلالة على التعصب أو الكراهية ضد اليهود أو للتحرّض على العنف أو للإشارة إلى دعم الإرهاب أم لا، على أساس كل حالة على حدة، مع تحليل سياقي دقيق لتحديد ما إذا كان ينبغي تقييدها⁽¹⁰⁵⁾.

72 - إن الحظر الشامل للرموز الفلسطينية، من خلال ربط الفلسطينيين كشعب بالإرهاب أو معاداة السامية، يؤدي إلى شيطنتهم ووصمهم ويسعى إلى نزع الشرعية عن نضالهم التحرري. ومساواة الدفاع عن حقوق الفلسطينيين بالإرهاب أو معاداة السامية لا تعد رد فعل غير متناسب فحسب، بل قد تشير إلى عنصرية مؤسسية كامنة ضد الفلسطينيين، وهو ما يشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان الأساسية. إن تقييد استخدام العلم الفلسطيني هو إنكار لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير الذي اعترفت به الجمعية العامة ومحكمة العدل الدولية⁽¹⁰⁶⁾.

(101) انظر رسالة موجهة من شركة ميتا في 6 أيار/مايو 2024.

(102) انظر A/73/361 و A/74/335 و A/77/288، الفقرة 63.

(103) انظر: ARTICLE 19, "From the River to the Sea: Protecting freedom of expression in public discourse on the conflict in Israel and Palestine", 22 May 2024.

(104) ورقات مقدمة من منظمة "المحامون الكنديون من أجل حقوق الإنسان الدولية" ومنظمة "الوصول الآن" (AccessNow).

(105) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 37 (2020) بشأن الحق في التجمع السلمي، الفقرة 51.

(106) الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، بما فيها القدس الشرقية، فتوى، 19 تموز/يوليه 2024، الفقرة 274؛ وقرار الجمعية العامة 192/78.

73 - وقد خضعت عبارة "فلسطين سوف تتحرر من النهر إلى البحر"، وهي أشهر الهتافات التي رددت في العديد من المسيرات الفلسطينية، لقيود شاملة من قبل بعض الدول والجهات الفاعلة الخاصة على أساس أنها علامة على دعم حماس وتُظهر نية الإبادة الجماعية أو التحريض على العنف ضد اليهود. وقد طعن في هذا التفسير للشعار باحثون وخبراء في مجال حقوق الإنسان ومناصرون للقضية الفلسطينية، بمن فيهم العديد من الجماعات اليهودية والباحثين الذين يرون أنه دعوة لحق الفلسطينيين في تقرير المصير. وخلال العام الماضي، استُخدم هذا الشعار على نطاق واسع خلال الاحتجاجات التضامنية مع الفلسطينيين. وتم تجريم استخدام هذا الشعار أو فرض عقوبات على مرديه في بعض الدول الغربية. وفي دول أخرى، أدركت المحاكم ووكالات إنفاذ القانون المعاني المختلفة التي يحملها هذا الشعار ورفضت فرض حظر شامل عليه⁽¹⁰⁷⁾.

74 - إن الحظر العام أو التجريم لمجرد التلطف بالشعار في جميع الظروف غير متناسب ولا يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان. ويتطلب التحريض دليلاً موثقاً على وجود نية التحريض، بالإضافة إلى احتمال أن يؤدي إلى الهدف المقصود، وليس مجرد إثارة مشاعر الخوف أو الإساءة أو الإهانة. وينبغي تقييم ما إذا كانت هذه النية والاحتمالية موجودتين في حالات معينة وما إذا كان هناك ما يبرر حظر الشعار أم لا، وذلك وفقاً للمعايير الدولية والتحليل السياقي المبين في خطة عمل الرباط.

باء - معاداة السامية وحماية التعبير السياسي

75 - في سياق ردود الدول على مناصرة الفلسطينيين، كان هناك ميل للخلط بين انتقاد سياسات إسرائيل، وهو ممارسة مشروعة لحرية التعبير، وبين معاداة السامية، وهي كراهية عنصرية ودينية لليهود يجب إدانتها.

76 - ومن الأمثلة على هذا الخلط رد بعض الدول على حركة "المقاطعة وسحب الاستثمارات وفرض الجزاءات" على الصعيد العالمي. وتفرض هذه الحركة ثلاثة مطالب على إسرائيل: "إنهاء الاحتلال؛ وضمان المساواة الكاملة لجميع المواطنين وعدم تفضيل الحقوق المستمدة من الهوية اليهودية؛ واحترام حق العودة للاجئين الفلسطينيين والسماح لهم بالعودة"⁽¹⁰⁸⁾. وتتماشى هذه المطالب الثلاثة مع الالتزامات الدولية الواقعة على إسرائيل، والتي فشلت حتى الآن في الوفاء بها⁽¹⁰⁹⁾. وتدعم العديد من منظمات المجتمع المدني والأفراد، بما في ذلك بعض الجماعات اليهودية، حركة المقاطعة، وتشارك فيها. وقد تمثل أحد المطالب الرئيسية للمتظاهرين في الحرم الجامعي، وكان من بينهم العديد من الجماعات اليهودية والطلاب اليهود، في سحب استثمارات جامعاتهم من الشركات المرتبطة بإسرائيل. ومع ذلك، يُنظر إلى حركة المقاطعة في بعض الدول الغربية، بما فيها ألمانيا والولايات المتحدة، على أنها حركة تمييزية ومعادية للسامية.

77 - وفي قضية تتعلق بمتظاهرين في إطار حركة المقاطعة وسحب الاستثمارات وفرض الجزاءات في فرنسا، خلصت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان إلى أن المقاطعة وسيلة مشروعة للتعبير عن الرأي السياسي⁽¹¹⁰⁾. ورأت المحكمة أن المعاملة التفاضلية التي تتم بغرض ضمان المساواة الفعلية بطريقة متناسبة

(107) ARTICLE 19, "From the River to the Sea".

(108) M. Hauge, "Evaluating the Practice of Lawfare against Pro-Palestinian Groups", *Middle East Policy*, . (108) pp. 1-16, 2024, متاح على الرابط: <https://doi.org/10.1111/mepo.12764>.

(109) المرجع نفسه. انظر أيضاً CCPR/C/ISR/CO/4؛ و A/HRC/20/17/Add.2، الفقرة 34.

(110) انظر: *Baldassi and Others v. France*, European Court of Human Rights, 16/15271, 16/15280, 16/15282 et al., 11 June 2020.

لا ترقى بالضرورة إلى التحريض على التمييز. وقد ميّزت المحكمة بين التعبير الذي يكون بمثابة دعوة إلى معاداة السامية ولا يحميه القانون الدولي، وبين التعبير السياسي، مثل حركة المقاطعة وسحب الاستثمارات وفرض الجزاءات التي تهدف إلى إدانة حكومة ما ولا شك في أنها محمية بموجب القانون الدولي. ويبرر هذا القرار حركة المقاطعة باعتبارها وسيلة صالحة للاحتجاج والضغط على الحكومات.

78 - إن معاداة السامية هي شكل خطير من أشكال الكراهية الدينية والعنصرية، ويجب على الدول والجهات الفاعلة الخاصة أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لمكافحتها. وشهدت الأسابيع التي تلت تشريع الأول/أكتوبر 2023 ارتفاعاً كبيراً في الشكاوى المتعلقة بمعاداة السامية في جميع أنحاء العالم، مقارنةً بالفترة نفسها من العام السابق⁽¹¹¹⁾. ومن الأهمية بمكان أن يتم تأطير مكافحة معاداة السامية وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بحيث يكون هناك فهم مشترك للمشكلة وأسبابها الجذرية، ومن ثم الاستجابة لها على نحو أكثر فعالية للقضاء عليها. وفي المقابل، هناك خطر استبدال التمييز ضد مجموعة ضعيفة بتمييز ضد مجموعة أخرى، وهو ما سيؤدي إلى تأجيج المزيد من الكراهية والتعصب بدلاً من الحد من معاداة السامية.

79 - وكما لاحظت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، ينبغي التمييز بوضوح بين معاداة السامية والتعبير السياسي. ومن المثير للقلق الشديد أن "التعريف العملي" لمعاداة السامية الذي وضعه التحالف الدولي لإحياء ذكرى محرقة اليهود يتعارض مع هذا المعيار الدولي الحاسم لحرية التعبير، ومع ذلك، يتم الترويج له بشدة من قبل مختلف الكيانات والحكومات. وقد اعتمده 43 دولة، وهو يُستخدم في الممارسة العملية كأساس شبه قانوني لتقييد حرية التعبير بدعوى معاداة السامية⁽¹¹²⁾. وكان اعتماده في جميع أنحاء أوروبا مصدر قلق بالغ فيما يتعلق بحرية التعبير وحقوق الإنسان الأخرى⁽¹¹³⁾. وقد وجدت المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب أن "التعريف العملي" "مثير للانقسام" ويعد "أداة سياسية"⁽¹¹⁴⁾. وجرى تطوير مقترحات مضادة لهذا "التعريف العملي" من قبل باحثين وخبراء يهود في مجال معاداة السامية⁽¹¹⁵⁾.

80 - ولم يكن القصد من "التعريف العملي" أن يُستخدم كإطار لتنظيم حرية التعبير⁽¹¹⁶⁾، وهو لا يفي بالمعايير القانونية الدولية لتقييد أو حظر حرية التعبير المنصوص عليها في العهد. أولاً، هو تعريف فضفاض ومبهم وملتبس للغاية⁽¹¹⁷⁾، ويفشل في اختبار اليقين القانوني الذي تشترطه المادة 19 (3) من العهد. والتعريف الفضفاض والغامض للغاية لمعاداة السامية الذي يقدمه "التعريف العملي" ضار لأنه يمكن

(111) ورقة مقدمة من المؤتمر اليهودي العالمي.

(112) انظر: Rebecca Ruth Gould, "Legal Form and Legal Legitimacy: The IHRA Definition of Antisemitism as a Case Study in Censored Speech", *Law, Culture and the Humanities*, vol. 18 (1), 2022.

(113) A/77/512، الفقرة 74، الحاشية 4.

(114) المرجع نفسه، الفقرات من 71 إلى 79.

(115) انظر إعلان القدس بشأن معاداة السامية، 25 آذار/مارس 2021.

(116) انظر: written testimony of Kenneth S. Stern, United States House of Representatives Committee on the Judiciary, 7 November 2017.

(117) Opinion of Geoffrey Robertson KC, "Antisemitism, the IHRA definition and its consequences for freedom of expression", para. 2 https://prc.org.uk/upload/library/files/Anti-Semitism_Opinion_03.09.18eds.pdf.

أن يؤدي إلى اتهامات باطلة وإلى الإضرار بالسمعة، ويمكن أن يشوه الإحصاءات المتعلقة بحوادث معاداة السامية ويصرف الانتباه عن معالجة الأسباب الحقيقية لمعاداة السامية. ثانيًا، لا يتضمن التعريف عنصر التحريض، على النحو المطلوب لحظر حرية التعبير بموجب المادة 20 (2) من العهد. ثالثًا، لا تتناول "الأمثلة التوضيحية" التي أوردها التعريف أثر الخطاب على الأفراد فحسب، بل على دولة إسرائيل أيضًا، وهو ما يتعارض مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما الحق في حرية التعبير الذي يسمح بانتقاد جميع الدول. رابعًا، لا ضرورة لهذا التعريف لأن هناك معايير دولية مقبولة عالميًا للتصدي للكرهية العنصرية والدينية، بما في ذلك معاداة السامية.

81 - ويتمثل الخلل المفاهيمي الأساسي الذي ينطوي عليه "التعريف العملي" في الخلط المتأصل بين الصهيونية، وهي أيديولوجية سياسية، ومعاداة السامية. ويؤدي ذلك عمليًا إلى قمع الانتقادات المشروعة لإسرائيل، لا إلى تعزيز حماية اليهود من الكراهية والتعصب على أساس عنصري وديني. وقد وُصفت الجماعات اليهودية والأفراد اليهود الذين يشاركون في احتجاجات مناهضة للصهيونية بأنهم معادون للسامية⁽¹¹⁸⁾. وعندما تعرض اليهود الذين يحتفلون بالأعياد اليهودية تضامناً مع الفلسطينيين للهجوم من قبل مؤيدي إسرائيل، لم يُعتبر الحادث معادياً للسامية⁽¹¹⁹⁾.

82 - فالصهيونية ليست صفة ملازمة لأي فرد أو جماعة، ولذلك، من الخطأ مساواة مناهضة الصهيونية بمعاداة السامية. وعندما يكون هناك قلق في حالة معينة من أن مصطلح "صهيوني" يُستخدم كبديل لخطاب الكراهية ضد اليهود، ينبغي إجراء تحليل سياقي على أساس كل حالة على حدة وفقاً للمعايير المطبقة عالمياً المنصوص عليها في المادتين 19 (3) و 20 (2) من العهد والتوجيهات الواردة في خطة الرباط⁽¹²⁰⁾.

سابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

83 - الاستنتاج الرئيسي الذي يخلص إليه هذا التقرير هو أن أهم المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان - وهو أن جميع الأشخاص متساوون في حق التمتع بحقوق الإنسان كافة - قد تعرض للخطر بسبب نمط واسع من القيود غير القانونية والتمييزية وغير المتناسبة وقمع حرية التعبير، لا سيما لدى الناشطين الفلسطينيين ومؤيديهم في أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية. ولم يظهر هذا الاتجاه مع العدوان الإسرائيلي على غزة بل أصبح أكثر انتشاراً في العام الماضي، بدءاً من استهداف الصحفيين في غزة إلى حظر الاحتجاجات وأشكال التعبير والرموز الفلسطينية في مختلف البلدان، وخاصة في أمريكا الشمالية وأوروبا.

84 - وهذا القمع يبعث على الانزعاج بشكل خاص في ضوء الفتوى التي أصدرتها مؤخراً محكمة العدل الدولية والتي تؤكد حق الفلسطينيين في تقرير المصير، وتخلص إلى أن الاحتلال الإسرائيلي للأراضي

(118) انظر: National Writers Union, "Red Lines: Retaliation in the media history during the war on Gaza", 6 May 2024.

(119) ورقة مقدمة من Jøder for Retfærdig Fred (af 5784).

(120) قامت شركة ميتا بمراجعة سياستها العامة لتقييد حرية التعبير فقط عندما يُعتبر مصطلح "صهيوني" بديلاً عن الشعب اليهودي. انظر: Meta Transparency Center, "Update from the Policy Forum on our approach to 'Zionist' as a proxy for hate speech", 9 July 2024. وتشعر منظمات المجتمع المدني، مثل منظمة الوصول الآن (Access Now)، بالقلق بشأن ما إذا كانت ميتا ستكون قادرة على فرض سياسة دقيقة بالنظر إلى أدواتها الآلية لصنع القرار وتاريخها السابق في التشدد في إدارة المحتوى الفلسطيني.

الفلسطينية غير قانوني وإلى أن التزامًا يقع على جميع الدول الأخرى بضمان إزالة "العوائق" التي تحول دون إنهائه. وتثبت المحكمة في هذه الفتوى شرعية دعوة الفلسطينيين إلى احترام حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في تقرير المصير، وتُلزم جميع الدول بتغيير قوانينها وسياساتها وممارساتها التي تقيد أو تحظر أنشطة الدعوة هذه.

85 - وللناس الحق في التعبير عن آرائهم والاحتجاج بطريقة سلمية. ومن واجب الدول احترام هذه الحقوق وحمايتها وتيسيرها لجميع الأشخاص على قدم المساواة. فالعصيان المدني أو الاحتجاجات غير العنيفة التي تهدف إلى تحدي أشكال الحظر الجائرة، وكذلك حملات المقاطعة والسعي لسحب الاستثمارات والترويج للجزاءات، هي أشكال مشروعة للتعبير السياسي ولا ينبغي حظرها أو تجريمها.

86 - وفي السنوات الأخيرة، اتبعت العديد من الحكومات الغربية نهجًا مقيّدًا للاحتجاجات العامة، حيث تنظر إليها من منظور الأمن وإنفاذ القانون ومكافحة الإرهاب والتطرف العنيف، وهو ما لا يتماشى مع معايير حقوق الإنسان. إن الحظر الشامل للاحتجاجات أو الشعارات أو الرموز الفلسطينية يتعارض بطبيعته مع القانون الدولي لحقوق الإنسان. وأي تقييد لحرية التعبير يجب أن يتقيد تمامًا بمتطلبات المشروعية والأهداف المشروعة وضرورة وتناسب التدابير المتخذة لتحقيق تلك الأهداف، على النحو المنصوص عليه في القانون الدولي.

87 - وتمثل معاداة السامية شكلاً خطيراً من أشكال الكراهية العنصرية والدينية التي يجب إدانتها. ومع ذلك، لا ينبغي استغلال مكافحة معاداة السامية وتسييسها لحماية إسرائيل أو منع انتقاد الأيديولوجية السياسية المتمثلة في الصهيونية. و "التعريف العملي" للتحالف الدولي لإحياء ذكرى محرقة اليهود بشأن معاداة السامية يتعارض مع القانون الدولي لحقوق الإنسان ولا ينبغي استخدامه لتحديد السياسة العامة أو تنظيم حرية التعبير.

88 - ويرسم القانون الدولي لحقوق الإنسان خطاً واضحاً بين النقد السياسي الذي لا يمكن حماية أي دولة منه، وبين معاداة السامية كشكل خطير من أشكال الكراهية الدينية والعنصرية التي يجب إدانتها. إن الإبادة الجماعية في غزة وانتهاك حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة وعدم وفاء إسرائيل بالتزاماتها القانونية الدولية، بما في ذلك احتلال الأرض الفلسطينية، كلها مسائل تهم الرأي العام العالمي. ولا يوجد مجال لتقييد حرية التعبير في مثل هذه الأمور.

89 - إن الوصول إلى المعلومات أمر حيوي أثناء النزاعات، سواء بالنسبة للمدنيين المحاصرين في منطقة النزاع أو بالنسبة للعالم في الخارج، مما يجعل سلامة الصحفيين ووصول وسائل الإعلام الأجنبية إلى غزة دون عوائق أمراً بالغ الأهمية. ومزاعم الهجمات التي تستهدف وسائل الإعلام كجزء من استراتيجية للتغطية على أدلة جرائم الحرب تجعل إنشاء آليات دولية للتحقيق في الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين أكثر أهمية.

90 - ولا يقتصر الأمر على الدول فحسب، بل إن هيئات المجتمع أيضاً، مثل الشركات والجامعات والمنظمات الثقافية والخيرية، قد أخلت بمسؤوليتها عن احترام حرية الرأي والتعبير على أساس غير تمييزي. إن إخفاق بعض أفضل المؤسسات الأكاديمية في العالم في ضمان الحماية المتساوية لجميع أفراد أوساطها الأكاديمية، سواء كانوا يهوداً أو فلسطينيين أو إسرائيليين أو عرباً أو مسلمين، كان مخيباً للآمال. ويجب على القادة الأكاديميين القيام بمراجعة الذات للوقوف على أخطائهم وعلى سبل تصحيحها.

91 - وتُظهر التجربة أنه في السياقات الشديدة الاستقطاب، تُعد حرية الرأي والتعبير - التي يتمتع بها جميع الأطراف على قدم المساواة - أداة لا تقدر بثمن لمكافحة الكراهية، والتغلب على التحيز، وبناء الاحترام المتبادل وتشجيع الحوار لحل المنازعات. وينبغي أن يكون ذلك حافزاً قوياً لجميع الجهات صاحبة المصلحة - الدول والجهات الفاعلة الخاصة والمجتمع المدني والمنظمات الدولية - لرفض ازدواجية المعايير وضمان الحماية الكاملة والمتساوية للحق في حرية الرأي والتعبير لجميع الأشخاص.

ألف - التوصيات الموجهة إلى الدول

92 - يجب على الدول احترام وحماية وإعمال الحق في حرية الرأي والتعبير دون تمييز ضد أي فرد أو جماعة على أساس العرق أو الدين أو المعتقدات السياسية أو غير ذلك من الخصائص المحمية. إن أي تقييد لحرية التعبير، بما في ذلك ما يتعلق بقوانين مكافحة الإرهاب أو معاداة السامية، يجب أن يتقيد بدقة بالمعايير المنصوص عليها في المادتين 19 (3) و 20 (2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

93 - ويجب على الدول الامتناع عن الحظر الشامل للمظاهرات أو الشعارات أو الرموز أو غيرها من أشكال التعبير عن دعم الشعب الفلسطيني. وأي قرار لحظر هذه الأفعال أو التعبيرات بدعوى التحريض يجب أن يتم على أساس كل حالة على حدة، مع مراعاة المعايير القانونية الدولية وكذلك العوامل السياقية المحددة وغيرها من العوامل، كما هو مبين في خطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف.

94 - وفي ضوء الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية في تموز/يوليه 2024، ينبغي على الدول أن تلغي (أو تمتنع عن اعتماد) القوانين والسياسات التي تعاقب على معارضة أو عرقلة أنشطة الدعوة المناهضة للاحتلال الإسرائيلي والفصل العنصري، مثل القوانين المناهضة لحركة المقاطعة وسحب الاستثمارات وفرض الجزاءات.

95 - ويجب على الدول عدم تقييد حرية التعبير عن الرأي الداعم لحق الفلسطينيين في تقرير المصير. إن الدفاع عن حقوق الإنسان الواجبة للفلسطينيين، بما في ذلك الحق في تقرير المصير، هو شكل مشروع من أشكال التعبير.

96 - ويجب على الدول إدانة معاداة السامية والعنصرية المعادية للعرب، ولا سيما العنصرية المعادية للفلسطينيين، وكراهية الإسلام، واستخدام لغة تحط من الكرامة الإنسانية من قبل أي مسؤول أو كيان في الدولة، واتخاذ جميع التدابير التي تتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان لمكافحتها، بما في ذلك التحقيق الفوري والشامل والفعال والمستقل والمحايد في جرائم الكراهية ضد المسلمين واليهود ومقاضاة مرتكبيها.

97 - ويتعارض "التعريف العملي" لمعاداة السامية الذي وضعه التحالف الدولي لإحياء ذكرى محرقة اليهود مع المعايير الدولية المتعلقة بحرية التعبير. وينبغي للدول إلغاء اعتمادها لهذا التعريف وتطبيقها له والامتناع عن الترويج له.

- 98 - وينبغي للدول تهيئة بيئة مواتية لتنوع الآراء والحوار والنقاش، باستخدام عمليات وبرامج تشاورية شاملة لتعزيز المساواة والحوار بين الثقافات والتفاهم والتسامح بين المجتمعات المحلية المتضررة وداخلها، ومكافحة الصور النمطية السلبية لليهود والمسلمين والفلسطينيين والعرب.
- 99 - ويجب على إسرائيل ضمان سلامة جميع الصحفيين والامتناع عن استهدافهم أو تدمير المرافق الإعلامية في غزة. وينبغي لإسرائيل السماح لوسائل الإعلام الأجنبية بالوصول الكامل والحر إلى غزة.
- 100 - ويتعين على إسرائيل التحقيق في جميع الاعتداءات على الصحفيين في الأرض الفلسطينية المحتلة بسرعة وفعالية واستقلالية ونزاهة بما يتماشى مع بروتوكول مينيسوتا المتعلق بالتحقيق في حالات الوفاة التي يُحتمل أن تكون غير مشروعة.
- 101 - ويجب على جميع الدول، بما في ذلك إسرائيل، وعلى شركات وسائل التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام احترام الأمر المؤقت الصادر عن محكمة العدل الدولية بالحفاظ على جميع الأدلة على الفظائع المرتكبة في الأرض الفلسطينية المحتلة.
- 102 - وينبغي ألا تطلب الدول من المنصات إزالة المحتوى أو فرض تدابير لا تتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

باء - التوصيات الموجهة إلى الشركات

- 103 - ينبغي للشركات أن تبذل مستوى فائقاً من العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان وأن تطلق استراتيجيات معززة لإدارة المخاطر في الأرض الفلسطينية المحتلة بموارد ولغات وخبرات سياقية كافية وبمشاركة المجتمع المدني. وينبغي أن تتضمن عمليات بذل العناية الواجبة تحليلاً دقيقاً لتأثير عمليات الشركات ومنتجاتها وخدماتها على الديناميات المحددة للنزاع والاحتلال والفصل العنصري وكذلك حالة حقوق الإنسان.
- 104 - وينبغي للشركات معالجة التشدد في إدارة المحتوى المتعلق بفلسطين، بما في ذلك من خلال ضمان توافق سياسات إدارة المحتوى وإنفاذها مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، وتوفير الشفافية فيما يخص استخدام الأتمتة والتعلم الآلي في إدارة المحتوى المتعلق بفلسطين أو ترجمته، ومشاركة المعلومات حول المصنّفات المبرمجة والمستخدمة ومعدلات الخطأ فيها، وإجراء عمليات تدقيق مستقلة لأنظمة تنظيم المحتوى وترتيبه والتوصية به.
- 105 - وينبغي للشركات وضع أطر عمل فعالة ومتسقة ويمكن التنبؤ بها للتصدي لخطاب الكراهية والتضليل وسائر أشكال التلاعب بالمعلومات، بما يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وضمان أمن المستخدم.
- 106 - وفي ضوء الأمر الصادر عن محكمة العدل الدولية بشأن معقولية وجود خطر حقيقي ووشيك تمثل في وقوع إبادة جماعية، ينبغي للشركات أن تكون يقظة بشأن مسؤوليتها وضمان وجود سياسات وعمليات مناسبة لإزالة المحتوى الذي ينطوي على نية الإبادة الجماعية. وينبغي لها الاهتمام بشكل خاص بالحفاظ على جميع الأدلة على الفظائع من أجل عمليات المساءلة في المستقبل.

107 - وينبغي للشركات ضمان توفير سبل الانتصاف والتعويض الفعالة والسريعة للأفراد المتضررين، بما في ذلك آليات إبلاغ شفافة يسهل الوصول إليها للطعن في قرارات إدارة المحتوى ضمن جداول زمنية معقولة ويمكن التنبؤ بها.

جيم - التوصيات الموجهة إلى المؤسسات الأكاديمية والثقافية

108 - ينبغي للمؤسسات الأكاديمية أن تحترم حرية الرأي والتعبير للطلاب وأعضاء هيئة التدريس والموظفين دون تمييز، وينبغي ألا تسمح باستخدام القوة لتفريق أنشطة الدعوة السلمية أو الاحتجاجات أو العصيان المدني في الجامعات.

109 - وينبغي أن تمتنع المؤسسات الأكاديمية عن الانتقام من الطلاب وغيرهم من أعضاء الأوساط الأكاديمية بسبب دعوتهم واحتجاجاتهم السلمية، بما في ذلك العصيان المدني غير العنيف، أو المشاركة في حركات المقاطعة.

110 - وينبغي للمؤسسات الأكاديمية أن تعمل بنشاط على تهيئة بيئة شاملة وآمنة وتمكينية للاستقصاء الأكاديمي القائم على الأدلة والنقاش والحوار حول القضية الإسرائيلية الفلسطينية.

111 - وينبغي للمؤسسات الأكاديمية أن تدين خطاب الكراهية، بما في ذلك معاداة السامية وكراهية الإسلام والعنصرية ضد الفلسطينيين. وإذا كانت قد اعتمدت التعريف العملي لمعاداة السامية الصادر عن التحالف الدولي لإحياء ذكرى محرقة اليهود، فعليها مراجعة سياساتها في ضوء الشواغل الإنسانية الخطيرة المتعلقة بهذا التعريف.

112 - وينبغي للمؤسسات الثقافية والفنية والجهات الراعية للفعاليات ذات الصلة عدم التمييز ضد الأفراد أو حرمانهم من المشاركة لمجرد دعمهم أو آرائهم السياسية فيما يتعلق بإسرائيل أو فلسطين. وينبغي للأوساط الفنية أن ترفض "ثقافة الإلغاء" التي تكبح الحرية الفنية وتشجع على التمييز، وأن تستخدم الفنون كوسيلة لتعزيز التفاهم بين الثقافات ومكافحة الصور النمطية.

دال - التوصيات الموجهة إلى المجتمع الدولي

113 - ينبغي أن تعطي المحكمة الجنائية الدولية الأولوية للتحقيق في مقتل الصحفيين في الأرض الفلسطينية المحتلة.

114 - وتثير ردود الفعل التمييزية وغير المتناسبة من قبل الجهات الفاعلة الحكومية والخاصة إزاء حماية حقوق الإنسان، بما في ذلك حرية التعبير، الواجبة للشعب الفلسطيني ومن يدعمه، مخاوف جدية بشأن العنصرية المعادية للفلسطينيين والتي تتقاطع مع ولايات العديد من الإجراءات الخاصة وتشارك فيها مجموعة واسعة من الجهات صاحبة المصلحة. وينبغي لمجلس حقوق الإنسان أن ينظر في إجراء مناقشة مشتركة بين الولايات وأصحاب المصلحة المتعددين لتعزيز الحماية المتساوية لحقوق الإنسان الواجبة للفئات الضعيفة في هذه البيئة الشديدة الاستقطاب.